

الوجيز في علم الإسناد

بين المجيز والمستجيز

للشيخ / عمرو شيخون

مقرئ القراءات العشر



لِقَلْمَنْ وَهَا يُسْطَرُونَ





السلام عليكم ورحمة الله وبركاته


وَالْقَلْمَرُ وَفِي أَسْطَارِ الْأَنْجَانِ

المكتبة المفتوحة

والقلم وقلماً يسطرون
أ

أولاً:

فلننفق من البداية



1



- ابتسه فالابتسامة صدقة.
- نركّز ونتعاون ونتفاعل لنبلغ الفائدة .
- ضع هاتفك جانباً صامتاً.
- الأسئلة والنقاش مفتوح في محتوى البرنامج.





مناقشة

- ما معنى الإسناد؟
- ما أهمية علم الإسناد؟
- ما معنى الإجازة؟
- هل هناك فرق بين الإجازة في القرآن وغيره؟
- ما شرط الإجازة؟
- هل تصح الإجازة بقراءة بعض القرآن؟
- ما هي أركان كتابة الإسناد والإجازة؟
- ما معنى تحرير وتحقيق الإسناد؟
- متى بدأت الإجازات القرآنية؟



مقدمة

فإن من نعمت اللّه على خلقه حفظ الدين، وبقاء الشريعة، واتصال علم الأولين بالآخرين، وخير ما تتصل به نصوص الوحيين، وعلوم الشريعة، وأخبار السالفيين؛ الإسناد الذي ينكشف به الوهم ويثبت به اليقين، حتى عدّ من خصائص هذه الأمة ومميزات هذا الدين.

وقد قال عبد الله بن المبارك رحمه الله: (الإسناد من الدين،
ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء).

وقال سفيان الثوري: (الإسناد سلاح المؤمن، إذا لم يكن معه
سلاح فبأي شيء يقاتل؟).

وروى مسلم في مقدمة صحيحه عن محمد بن سيرين أنه قال:
(إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم)

وإن الإسناد من خصائص الأمة الإسلامية، كما أن الكنى من خصائص العربية، وإن له فوائد كثيرة في حفظ الدين وسلامته من كل تبديل أو تغيير، وقد اهتم المسلمون بالإسناد منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم، وجاء بعد الصحابة التابعون ومن بعدهم، وكالهم حرصوا على الإسناد، وعضووا عليه بالنواخذة، وقد وجدنا كثيراً من العلماء الذين كتبوا أسانيدهم المتصلة وأثباتهم المتقدمة من كل حديث سمعوه وكل كتاب قرأوه وكل علم تعلموه.

حتى في التفقة كان الإسناد من الأهمية بمكان ، كما قال الإمام النووي ت: ٦٧٦ هـ - فإن سلسلة التفقة لأصحاب الشافعي رحمة الله عليه منهم إلى الشافعي رحمه الله، ثم إلى رسول ﷺ من المطلوبات المهمات، والنفائس الجليلات، التي ينبغي للمتفقه والمقيه معرفتها، وتقبيحه جهالتها، فإن شيوخه في العلم آباء في الدين، وصلة بينه وبين رب العالمين، مستدلاً بهذه البيانات، أنَّ الإسناد أمر مهم في تلاقي العلوم الشرعية، والتي على رأسها القرآن الكريم.

علم الإسناد



تعريف الإسناد لغةً واصطلاحاً

أ. تعريف السنن والإسناد لغةً:

السنن في اللغة: يطلق على عدة معانٍ، أشهرها ما ذهب إليه ابن فارس في مقاييس اللغة؛ وهو ما قابلك من الجبل، وعلا عن السفح، والمُعْتَمَدُ: هُوَ كُلُّ مَا يُسْنَدُ إِلَيْهِ وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهِ مِنْ حَائِطٍ وَغَيْرِهِ، يقال: فلان سند أي: مُعْتَمَدٌ.

قالَ بدرُ الدِّينِ بْنُ جَمَاعَةَ:

وَهُوَ مَأْخُوذٌ، إِمَّا مِنَ السَّنَدِ وَهُوَ مَا ارْتَفَعَ وَعَلَا عَنْ سَفْحِ الْجَبَلِ؛ لَأَنَّ
الْمُسْنَدَ يُرْفَعُ إِلَى قَائِلِهِ، أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانْ سَنَدٌ أَيْ: مُعْتَمَدٌ،
فَسُمِّيَ الْإِخْبَارُ عَنْ طَرِيقِ الْمَتَنِ سَنَدًا لَا عِتْمَادَ لِالْحَفَاظِ فِي صِحَّةِ
الْحَدِيثِ وَضَعْفِهِ عَلَيْهِ.

وقالَ الزركشي نحوه.

وفي "أدب الرواية" للحفيـد:

وهو (حفيد القاضي أبي بكر مُحَمَّد بن عَبْدِ اللَّهِ بن جعفر) :

واللأصل في الحرف راجع إلى المسنـد وَهُوَ الـدـهـرـ فـيـكـونـ معـنـىـ
إسـنـادـ الـحـدـيـثـ: اـتـصـالـهـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ اـتـصـالـ أـزـمـنـةـ الـدـهـرـ بـعـضـهاـ
بعـضـ)

تعريف السنن والإسناد اصطلاحاً:

السنن: هُوَ الإخبار عن طريق المتن.

وأما الإسناد: هو رفع الحديث إلى قائله.

والذي يبدو أن السنن والإسناد معناهما واحد ، لأنهما

متقاربان في معنى الاعتماد عليهما:

وهو سلسلة الرواية الموصلة إلى المتن.

وقال بدر الدين بن جماعة:

(المُحَدِّثُونَ يَسْتَعْمِلُونَ السُّننَ وَالإِسْنَادَ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ)

وقيل: الإسناد أعم من السنن؛ فالإسناد يطلق على سلسلة الرواية الموصولة إلى المتن فيكون بذلك مرادفًا للسنن، ويكون بمعنى عزو الحديث إلى قائله فهو أعم.

وقال الخطيب البغدادي ت ٤٦٣ : ٥

أن المستند هو ما اتصل سنته من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي ﷺ دون غيره.

والخلاصة:

أن المراد بالسند أو الإسناد هنا: هو سلسلة الرواية الذين
نقلوا الحديث واحداً عن الآخر، حتى يبلغوا به إلى قائله.

السند عند علماء القراءات: هو سلسلة القراء الذين نقلوا
القرآن قراءة ، وروايتها ، ودرايته ، وطريقاً ، ووجهًا عن
المصدر الأول.

وإن شئت قلت: هو الطريق الموصولة إلى القرآن.
كما جاء في لطائف الإشارات للقسطلاني.

أهمية الإسناد



إِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - شَرِيفٌ هَذِهِ الْأُمَّةٍ بِشَرْفِ الْإِسْنَادِ، وَمَنْ عَلَيْهَا بِسَلْسِلَةِ الْإِسْنَادِ وَاتِّصَالِهِ، فَهُوَ خَصِيقٌ فَاضِلٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَيْسَ لِغَيْرِهَا مِنَ الْأُمَّهِ السَّابِقَةِ، فَالْعِلُومُ الْمُنْقُولَةُ كَالْقُرْآنِ وَالسَّنَّةِ النَّبُوَيَّةِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْلُّغَةِ لَا تَسْتَغْنُ عَنْهَا، وَإِنْ كَانَتِ الْحَاجَةُ إِلَيْهَا فِي نَقْلِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ أَقْوَى وَأَكْدُ، لَمَا يَتَرَكَبْ عَلَى صَحَّةِ السَّنَدِ وَضَعْفِهِ مِنْ ثَبُوتِ الْقُرْآنِ وَصَحَّةِ الْمَقْرُوءِ.

وثبوت الشريعة وأحكامها المستنبطة من الأحاديث الواردة في العبادات والمعاملات وقد خص الله تعالى هذه الأمة بالإسناد وليس ذلك لغيرها من الأمم كما سبق، وجاء تأكيد ذلك في الكتاب والسنة وأخبار السلف الصالح وآثارهم، فقد حث الله رسوله ﷺ على التثبت في الأخبار والتأكد منها ونقلها من مصادرها.

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيٌّ فَتَبَيَّنُوا
إِنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَتِهِ فَتَصِيبُوهُا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ}

وقال تعالى: {مِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ} ، وقال تعالى: {وَأَشْهَدُوا
ذُوِيَ عَدْلٍ مِنْكُمْ} ، فدللت الآيات على أن خبر الفاسق ساقط
غير مقبول، وأن شهادة غير العدل مردودة، والخبر وإن وافق
معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه فقد يجتمعان في معظم
معانيها، ودللت السنة على نفس روایتة المنكر من الأخبار
كنحو دلالتة القرآن على نفس خبر الفاسق، وهو الحديث
المشهور عن رسول الله ﷺ : «من حدثني بحديث يرى أنه
كذب فهو أحد الكاذبين»

ذكره مسلم في مقدمة صحيحه

وقال مالك في تفسير قوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ} ،
قال: هو قول الرجل حدثني أبي عن جدي.
وقال أحمد بن حنبل: طلب الإسناد العالي سنة عمن ساف.
وقال الشافعي : مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب
ليل يحمل حزمة حطب وفيه أفعى ولا يدري.
وقال الحاكم النيسابوري: بيننا وبين القوم القوائم.
يعني بالقوائم: الإسناد، وبالقوم: أهل البدع ومن شاكهم.

وقد أَسْنَدَ الْخَطِيبُ فِي كِتَابٍ "شَرْفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ" إِلَى
مُحَمَّدٍ بْنَ حَاتَمٍ بْنَ الْمُظْفَرَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ
وَشَرَّفَهَا وَفَضَّلَهَا بِالإِسْنَادِ، وَلَيْسَ لَأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّةِ كُلِّهَا،
قَدِيمُهُمْ وَحْدَيْتُهُمْ إِسْنَادٌ، وَإِنَّمَا هُنَّ صَحْفٌ فِي أَيْدِيهِمْ، قَدْ
خَاطَوْا بِكُتُبِهِمْ أَخْبَارَهُمْ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ تَمِيزٌ بَيْنَ مَا نَزَّلَ
مِنَ التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ مِمَّا جَاءَهُمْ بِهِ أَنْبِيَاُهُمْ، وَتَمِيزٌ بَيْنَ مَا
أَحْقَوْهُ بِكُتُبِهِمْ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي أَخْذُوا عَنْ غَيْرِ الثَّقَاتِ.

وهذه الأمة إنما تُنْصَحُ الْحَدِيثُ من الثقة المعروف في زمانه المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تتناهى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالاحفظ، والأضبط فالضبط والأطول مجالسته لمن فوقه ممن كان أقل مجالسته، ثم يكتبون الْحَدِيثُ من عشرين وجهاً وأكثر حتى يهدبوه من الغلط والزلل ويضبطوا حروفه ويعدوه عداً. فهذا من أعظم نعم الله تعالى على هذه الأمة.

وقال أبو علي الجياني: خصَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءٍ
لَهُ يُعْطُهَا مَنْ قَبْلَهَا مِنَ الْأُمَّهِ: الْإِسْنَادُ، وَالْأَنْسَابُ، وَالْإِعْرَابُ.

وقال الحاكم النيسابوري: فلو لا الإسناد وطلب هذه الطائفة
لهُ، وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس (محبي) منار الإسلام،
ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث، وقلب
الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت
مبترأ، كما حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا
ال Abbas bin Muhammed ad-Dawri، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي
الأسود، قال: حدثنا إبراهيم أبو إسحاق الطالقاني

قالَ حَدَّثَنَا بِقِيَةُ، قَالَ حَدَّثَنَا عَتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، أَنَّهُ كَانَ
عِنْدَ إِسْحَاقَ ابْنَ أَبِي فَرْوَةَ، وَعِنْدَهُ الزَّهْرِيُّ، قَالَ فَجَعَلَ ابْنَ أَبِي
فَرْوَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ الزَّهْرِيُّ: قاتلَكَ اللَّهُ يَا
ابْنَ أَبِي فَرْوَةَ، مَا أَجْرَاكَ عَلَى اللَّهِ، أَلَا تَسْنَدُ حَدِيثَكَ؟
تَحَدَّثَنَا بِأَحَادِيثٍ لَيْسَ لَهَا خُطْهُ، وَلَا أَزْمَتَهُ.

معنى خُطْهُ: من الدَّابَّةِ مُقدِّمةُ أَنْفُسِهَا، وَالخُطْهُ: جَمْعُ خَطَامٍ وَهُوَ
الْحَبْلُ الَّذِي يُقادُ بِهِ الْبَعِيرُ.

معنى أَزْمَتَهُ: زَمَّ الشَّيْءَ يَزْمِهِ زَمًا فَانْزَمَ: شَدَهُ، وَالزَّمَامُ مَا زَمَّ بِهِ،
وَالجمعُ أَزْمَتَهُ، وَزَمَّمَتُ الْبَعِيرَ خَطْمَتَهُ.



ماذا يحدث

لو لم يكن عندنا إسناد؟؟؟

- **لولا الإسناد:** لضاع الدين.
- **لولا الإسناد:** لاختلط النقل الصحيح بالضعف.
- **لولا الإسناد:** لم يفرق بين القراءة المتواترة من غيرها.
- **لولا الإسناد:** لم يعرف من أقرب إلى رسول الله ﷺ في سلسلة شيوخه وهو المعروف بالعالي والنازل في الإسناد.
- **لولا الإسناد:** لاستوى قول العالِم بمن دونه لعدم معرفة القائل فيقدم العالِم على غيره بسبب الإسناد.

قال الشيخ/ عبد الباري الصومالي - حفظه الله - في منظومته
الماتعة (الإيجاز في تحفة المجيز والمجاز)

بَابُ فِي الْإِسْنَادِ وَأَهْمَّيْتِهِ

- ١١- قِوَامُ دِينِنَا هُوَ الْإِسْنَادُ لَوْلَمْ يَكُنْ لَظَهَرَ الْفَسَادُ
- ١٢- وَالرَّبُّ بِالْقُرْآنِ قَدْ تَكَلَّمَ سَمِعَهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ عَلَّمَاهُ
- ١٣- مُحَمَّداً، فَأَفْرَأَ الْأَضْحَابَ فَانْتَشَرُوا وَنَقَلُوا الْكِتَابَ
- ١٤- وَهَذَا جِيلًا فَجِيلًا نُقِلَّا بِسَنَدٍ مُتَصِّلٍ قَدْ سُلِّسَلَ



تواتر السند وصحته شرط في قبول القراءة

أجمع المسلمون منذ الصدر الأول على أنه لا يقرأ بحرف ولا يحكم بقرآناته ولا يكتب في المصاحف حتى يتحقق نقله بالتواتر، ويرويه عدد كبير يحصل برواياتهم اليقين ولذلك لم يثبت الصحابة في المصاحف التي أمر عثمان بكتابتها مستنسخاً لها من صحف أبي بكر إلا ما كان كذلك.

وطرحوا ما أنفرد بروايته الآحاد ولو كان راوياً من كان،
وكان معتمدهم في ذلك ما ثبت في العرضة الأخيرة، فقد
جاء في الصحيحين: «أن رسول الله ﷺ كان يدرس جبريل
بالقرآن ويعارضه إياته في كل رمضان فلما كان العام الذي توفي
فيه عارضه القرآن مرتين» وبالأخذ والتقي بالسند نقل صحابته
رسول الله ﷺ القرآن إلى من بعدهم ومن بعدهم إلى الذين يلونهم
وهكذا حتى وصل إلينا منقولاً بالتواتر مسطوراً في الدفاتر
تكلوه عن آية الجليل مصاناً عن كل تحريف وتبدل.

وجاءت الأخبار عن رسول الله ﷺ تفيد بأن نقل القراءة وأخذها سنة فقد ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال لنا علي بن أبي طالب: «إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرعوا كما علمتم»

(السبعة لابن مجاهد)

وعن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: (القراءة سنة) وفي رواية أخرى عنه قال: (القراءة سنة فاقرعوا كما تجدونه) ، من هنا لم يستبع أحد من السلف لنفسه أن يقرأ إلا بما تلقى وسمع مما نقل إليه متواتراً إلى رسول الله ﷺ.

وروى أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ قَالَ: تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مَنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ.

قال العلماء: وهذا لا يفيد الحصر بل يفيد الاستمرارية

قال الباقياني رحمه الله تعالى: الظاهر المتواتر المشهور أنه
إنما أخذوا القرآن روایة، لأنهم رحمهم الله تعالى يمتنعون من
القراءة بما لم يسمعواه .

فالتواتر في السنن من أهم أركان القراءة المقبولة المقررة بها
والتي تلقتها الأمة وتلت بها في محاريبها وتقربت بها إلى بارئها.

قال الحافظ ابن الجزري في كتابه منجد المقرئين - مبينا ضابط القراءة الصحيحة:- كل قراءة وافقت العربية مطلقا، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرأً، وتواتر نقلها هذه القراءة المتواترة المقطوع بها ثم قال: ونعني بالتواتر: ما رواه جماعة عن جماعة كذا إلى منتهاه، يضيد العلم من غير تعين عدد ، هذا هو الصحيح وقيل بالتعيين ... الخ،

وقد ذكر هذا في ألفيته رحمه الله المعروفة
بـ(طيبة النشر في القراءات العشر) حيث قال:

فَكُلُّ مَا وَاقَقَ وَجْهَهُ نَحْوِي
وَكَانَ لِلرَّسُمِ احْتِمَالًا يَحْوِي
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ
فَهَذِهِ الْثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ
وَحِيَثُمَا يَحْتَلُّ رُكْنٌ أَثْبَتِ
شُدُودُهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ

وهذا القيد هو ما نحا ببعض القراء إلى التوقف في بعض القراءات الصحيحة لا شيء إلا لأنها لم تبلغه على وجه التواتر.

قال محمد بن صالح : سمعت رجلا يقول لأبي عمرو بن العلاء كيف تقرأ {لا يُعذب عذابه أحد} * ولا يُوثق وثاقه أحد} قال: (لا يُعذب) بالكسر، فقال له الرجل: كيف وقد جاء عن النبي ﷺ (لا يُعذب) بالفتح، فقال أبو عمرو: لو سمعت الرجل الذي قال سمعت النبي ﷺ ما أخذته عنه، وتدرى ما ذاك؟ لأنني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة.

مع أن قراءة الفتح أيضاً قراءة متواترة قرأها من السبعة الإمام الكسائي، ومه من العشرة يعقوب الحضرمي، ولكنها لم تبلغه على وجه التواتر لذلك أنكرها.

وقال ابن مجاهد: أخبرنا الأصمي قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: لو لا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به لقرأت حرف كذا كذا وحرف كذا كذا.

وقال أبو عمرو عن نفسه: والله ما قرأت حرف إلا بأثر.

وَالْقَلْمَرُ وَهَا يَسْطُرُونَ

قال حمزة يوماً للأعمش:
الناس ينكرون عليك حرفين، قال وما هما؟
قال: (الأرحام) و (المصرخي)
أو (مكر السيء) و (المصرخي)
قال: ليس للنحويين هذا، قرأت على ابن وثاب على زد على عبد
الله ابن مسعود على رسول الله ﷺ.



فهذه الآثار الواردة عن السلف ونحوها دالة على مدى تمسكهم بالرواية الصحيحة المتواترة المسندة فلا يعدلون عنها إلى غيرها ولو كان أقىس في العربية.

فالقراءة متى ثبتت بطريق التواتر أو السند الصحيح ،لا يردها قياس العربية ،ومتى اخلل فيها شرط التواتر أو صحة السند ردت ولا يلتفت فيها إلى أي شرط آخر.

على أن ابن الجزري رجع عن القول بالتواتر إلى الاكتفاء بصحة السند وفيه هذا الأمر سجال واسع بين علماء القراءات إلا أنهما اتفقا إذا لم يصح الإسناد فلا يُعتد بالقراءة.